

مادة ٧ - عين مساعدا للنيابة الإدارية كل من السادة :

- هداية محمود على المصرى .
- سمير فتح الله أحمد أبو الوفا .
- أحمد عبد المنعم الحسينى السيد .
- فكري على عبد الجواد كيوان .
- ناهد فريد شوقي .
- فرج يوسف مصطفى عمر .
- عاطف نجيب فرج .
- عزت أبو زيد عبد الرحمن .
- عبد الرزق حسنى عبد اللطيف .
- عبد الله دسوق إبراهيم الجمال .
- محمد محمود شوبته .
- أحمد عبد العاطى الهرمى .
- فهمه سعد الدين الحكيم .
- أبو الملا أحمد أبو الملا .
- أمية عبد السلام حسن بنوى .
- محمد عبد الباسط عبد الكاشف .
- عطية محمد عطية إبراهيم .
- سعيد محمد سعد بدر .
- عبد عبد الرحمن الإمام الزايطه .
- فاطمه محمود حلى خاطر .
- صلاح صالح عبد المال .
- إبراهيم أحمد إبراهيم عمار .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رجب سنة ١٣٩٥ (١٧ يوليو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١٣ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن إعادة العاملين المدنيين
المفصولين بغير الطريق التاديبى الى وظائفهم ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٩١ لسنة ١٩٧٠ بإنهاء خدمة
السيد المهندس محمد مصطفى منير آدم ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد القرار الصادر بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٧٥ - من اللجنة
المشكلة بقرارى وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء رقمى ١٣٩٢ ، ٣٣٣٦
لسنة ١٩٧٤ للنظر فى طلبات الإعادة الى الخدمة ، طبقا للقانون رقم ٢٨
لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، للقائمة من العاملين المدنيين المفصولين بغير
الطريق التاديبى برئاسة مجلس الوزراء والجهات التابعة له - والقاضى
بإعادة السيد المهندس محمد مصطفى منير الى الخدمة . ويعاد السيد
المذكور الى الخدمة فى وظيفة مستشار لشركة الأعمال البورسعيدية
إحدى الشركات التابعة لمينة قناة السويس ، وذلك بنفس المرتب وبمثل
التبديل اللذين كان يتقاضاهما قبل إنهاء خدمته ، وتسوى حالته وفقا لأحكام
القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رجب سنة ١٣٩٥ (١٧ يوليو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١٤ لسنة ١٩٧٥

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٤
لسنة ١٩٦٩ بشأن الإعانات والرواتب التى تصرف للعائدين
من غزة وسيناء والمهجرين من منطقة القناة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ بشأن الإعانات
والرواتب التى تصرف للعائدين من غزة وسيناء والمهجرين من
منطقة القناة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
وبناء على ما أقرته مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - استثناء من أحكام للمادتين (١) ، (٢) من قرار رئيس
الجمهورية رقم ٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه يستمر صرف الإعانة الشهرية
لأبناء سيناء وقطاع غزة بعد عودتهم الى هاتين المنطقتين ، كما يستمر
صرف مقابل التهجير للعاملين المدنيين بمنطقة القناة بعد عودة أسرهم الى
هذه المنطقة وذلك كله حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٥ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رجب سنة ١٣٩٥ (١٧ يوليو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات